

العمارة والعمارة عند بعض المفكرين المسلمين

أ. محمد بن حمود

أستاذ بقسم التاريخ وعلم الآثار كلية

العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان.
جامعة عبد الحفيظ ريجي - لعنوي - عين الدفلى - وهران - وادي دجلة - جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان.

العمران والعمارة عند بعض المفكرين المسلمين :

المدينة كما يعرفها ابن منظور مدن بالمكان أي أقام به، ومنه المدينة، وقيل هي من دُنت أي ملكت، ونقل عن الفسوسي قوله: هي من قولك مدن بالمكان أي أقام به، ثم قال: والمدينة الحصن يُبني في أصطeme الأرض-أي وسطها- مشتق من ذلك، وكل أرض يُبني بها حصن في أصطمتها فهي مدينة، والجمع مدائن ومدن^١، وبالإضافة إلى هاذين المعنين الذين جاءا أعلاه يضيف شاكر مصطفى معنى ثالث وهو مأخوذ من معنى مدّن في المكان أي أقام به، وأن معنى مدن المدائن أي مصّرها، ومن هنا يظهر المعنى الآخر للمدينة بوصفها مكان استقرار للجماعة وإنشاء عمارة وبيوت وليس قبيلة هاجر دون استقرار^٢.

يقول عبد الستار عثمان: "أشار البحث اللغوي إلى أن كلمة مدينة ترجع أصلاً إلى الكلمة التي لها المعنى أصل في الآرامية والعربية أي أنها ذات أصل سامي، وعرفت المدينة عند الآكاديين والآشوريين بالدين أي القانون، كما أن الديان يقصد بها في الآرامية والعبرية القاضي، وإضافة على

ذلك فإن مصدرها في الآرامية مديتها وتعني القضاء³. ويقول عبد الباقي إبراهيم: "لقد جاء ذكر المدينة في القرآن الكريم في أكثر من موضع، وقد وردت المدينة في الكتاب الكريم بمدلولها الجغرافي أي البلد التي تجمع المنازل والأسواق والطرق، وجمعها مدن ومدائن" ويضيف: "و جاء في معجم ألفاظ القرآن الكريم الذي أصدره المجمع اللغوي بالقاهرة: وتكرر ذكر المدينة في القرآن الكريم مراراً بها في جملتها مدينة معينة، وقد نصل إلى العلم بها وقلما نصل إلى ذلك، وإنما فيها بعض الروايات التي لا تبلغ القطع واليقين، وعلى هذا يمكن أن نعرف المدينة في الإسلام بأنها المكان الذي تستوفي فيه أسباب العدل والأمن أكثر من أي مكان آخر لكونها المقر المركزي للسلطة الحاكمة سواء الخليفة في الدولة أو الوالي في الأقاليم⁴".

وبخصوص معنى المدينة وال عمران وشروط إنشائها وجودها عند مفكري الإسلام وهم كل من القزويني وابن أبي الربيع وابن خلدون وابن الأزرق، فإنهم قبل أن يقرروا شروط بناء المدن يبنوا بأن الإجتماع الإنساني ضرورة تقتضيها الطبيعة البشرية، بل وحتى الحياة الطبيعية تفرض ذلك، وذلك بحكم أمور ضرورية كالغذاء واللباس والمسكن والدفاع عن النفس من خطر الحيوانات وغيرها، وفي هذا الصدد يقولون، إنما الله خلق الإنسان على وجه لا يمكنه أن يعيش وحده كسائر الحيوانات، لأن الله عز وجل خلقه بالطبع يميل إلى الإجتماع والأنس^{*}، لأن هذا الإجتماع ضروري وتعبر عنه الحكماء بقولهم الإنسان مدني بالطبع⁵، فلا يكفي الواحد من الناس بنفسه في الأشياء كلها، بل

يضطر للإجتماع بغيره حتى تحصل الهيئة الاجتماعية، أي لابد له من الإجتماع الذي هو المدينة في اصطلاح الحكماء وهو معنى العمران.

ولما كان الإنسان مُفتقر إلى أمور غير مستغن عنها وهي: الغذاء : يجعله خلفا لما تخلل من بدنـه بالحركة والرياضة. اللباس : ليدفع عن نفسه ألم الحر والبرد والرياح. المسكن : ليصون نفسه ويرصـها من طريق الآفات. الجماع : ليقيـن النوع، إذ لا سـبيل إلى بقاء الشخص إلا بـغيره. العلاج : لتـغيـر الـكـيفـياتـ الـتيـ فـيهـ، ولـماـ يـنـالـهـ مـنـ تـفـرقـ الـاتـصالـ.

إـحـتـاجـ إـلـىـ إـلـاـنـسـانـ حـيـنـذـ إـلـىـ الصـنـائـعـ وـالـعـلـومـ الـتـيـ تـعـمـلـ هـاـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ، وـلـمـ كـانـ إـلـاـنـسـانـ الـوـاحـدـ لـاـ يـكـنـهـ أـنـ يـعـمـلـ الصـنـائـعـ كـلـهـ اـفـقـرـ بـعـضـ النـاسـ إـلـىـ بـعـضـ، وـبـحـاجـةـ بـعـضـهـمـ إـلـىـ بـعـضـ اـجـتمـعـ كـثـيرـهـمـ فـيـ مـوـضـعـ وـاحـدـ وـعـاـونـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ فـيـ الـعـامـلـاتـ وـالـإـعـطـاءـ فـاـتـخـذـوـاـ الـمـدـنـ لـيـنـالـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ الـمـنـافـعـ عـنـ قـرـبـ، وـبـيـانـهـ أـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ خـلـقـ إـلـاـنـسـانـ وـرـكـبـ فـيـهـ مـنـ تـصـحـ حـيـاتـهـ وـبـقـاؤـهـ إـلـاـ بـالـغـذـاءـ وـهـدـاهـ إـلـىـ التـمـاسـهـ بـفـطـرـتـهـ وـبـعـدـ رـكـبـ فـيـهـ مـنـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ تـحـصـيلـهـ، إـلـاـ أـنـ قـدـرـةـ الـوـاحـدـ مـنـ الـبـشـرـ قـاـصـرـةـ عـلـىـ تـحـصـيلـ حـاجـتـهـ مـنـ ذـلـكـ الـغـذـاءـ غـيـرـ مـوـفـيـةـ لـهـ بـمـادـةـ حـيـاتـهـ مـنـهـ، وـلـاـ يـكـنـ لـكـلـ وـاحـدـ الـقـيـامـ بـجـمـيعـهـ وـحـدـهـ فـإـنـ الـشـخـصـ الـوـاحـدـ كـيـفـ يـتـوـلـيـ الـحـرـاثـةـ إـلـاـ مـوـقـفـةـ عـلـىـ آـلـاـهـاـ وـآـلـاـهـاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ النـجـارـ وـالـنـجـارـ يـتـحـاجـ إـلـىـ الـخـدـادـ.

ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه وهو قوت يومه من الخنطة مثلاً فلا يحصل إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة تحتاج إلى مواطن وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد ونجاري وفاحوري، وهب أنه يأكله من غير علاج فهو أيضاً يحتاج إلى أعمال أخرى أكثر من هذه، الزراعة والمحاصد والدرس الذي يخرج الحب من غلاف السبيل، ويحتاج لكل واحد من هذه آلات متعددة وصناعات كثيرة أكثر من الأولى بكثير، ويستحيل أن تفي بذلك كله أو ببعضه قدرة الواحد، فلابد من اجتماع القدرة الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت له ولهم، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعف؟

ثم كيف يقوم بأمر الملبوس وهو موقوف على الحراثة والخلج والغزل والنسيج وهيئه آلاها، فاقتضت الحكمة الإلهية الحكمة الاجتماعية، وألم كل واحد منهم القيام بأمر من تلك المقدمات حتى يتتفع بعضهم ببعض، فترى الخباز يخبز والعجان يعجنه والطحان يطحنها والحراث يحرثه والنجار يصلح الحرف والحداد يصلح آلات النجار، وهكذا الصناعات بعضها موقوف على بعض، وعند حصوها كلها تم الهيئة الاجتماعية، ومتي فقد شيء من ذلك فقد اختلت الهيئة الاجتماعية، كالبدن إذا فقد أحد أعضائه فيتوقف نظام معيشة الإنسان.⁸

وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضاً في الدفاع عن نفسه إلى الإستعانة بأبناء جنسه، وقد بين ابن خلدون بأن الحيوانات لها قدرة وهي تتفاوت من حيوان لآخر، وبما أن العداون شيء طبيعي فيها فقد جعل الله لكل حيوان عضو يدافع

به عن نفسه، وجعل للإنسان عوضاً من ذلك كله الفكر واليد، ثم يبين ما هي الصنائع التي يمكن عملها باليد كالرماح والسيوف وغيرها للدفاع عن نفسه، ورغم هذا لا يمكن للشخص الواحد مدافعة الخطر وحده، كما لا تفي قدرته أيضاً باستعمال الآلات المتعددة للمدافعة لكثرتها فلابد في ذلك كله من التعاون عليه بأبناء جنسه وما لم يمكن هذا التعاون فلا يحصل له قوت ولا غذاء الذي لا تتم حياته إلا به، ثم قال: "إذا كان التعاون حصل له القوت للغذاء والسلاح للمدافعة وتمت حكمة الله في بقائه، وحفظ نوعه فإن هذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني، وإلا لم يكمل وجودهم وما أراده الله من انتشار العالم بهم، واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران".⁹

يفهم من هذا أن الاجتماع الإنساني ضروري لعدة أمور منها أنه خلق للأنس بغيره ولا يستطيع أن يعيش بمعزز عن بين جنسه بحكم تلك الأمور الضرورية التي ذكرها المفكرون أعلاه، ومنها الغذاء الذي لا تفي به قدرة الشخص الواحد بل يجب التعاون من أجل حصول ما يكفي للفرد والجماعة من غير كبير عناء، ومنها أيضاً اللباس والعلاج والجماع لبقاء نوعه، أضف إلى ذلك ضرورة التجمع للدفاع عن نفسه وعن أهله، فلا يستطيع بعفرده رد الوحوش من الحيوانات الضاربة، ولا من يريد التعدي عليه، لذلك يعلم بالضرورة أن اجتماع البشر أمر ضروري.

ثم إن هؤلاء المفكرين لما قرروا بأن الاجتماع الإنساني ضرورة طبيعية حددوا الموضع الذي يمكن أن يستقر بها الإنسان، فليست بكل الموضع في

المعمورة صالحة للتعمير والمسكن ولا كل بقعة في كل موضع تصلح لذلك أيضا وإنما حدد هؤلاء العلماء مواضع معينة تليق بالإستقرار واستمرار الحياة.

فأما القزويني فتحدث عن تقاسم الأرض وحدد أفضل مكان لسكنها وتتأثيرها على الأبدان وأخلاق الإنسان، وأن منها الشرق والغرب والجنوب والشمال، وذكر أن معظمها لا يصلح للسكن، وأن ما يصلح للسكن من الأرض قدر يسير وهو أواسط الأقاليم الثالث والرابع والخامس، ثم بين سلبيات المساكن الحارة والمساكن الباردة وكذا الرطبة والبابسة والحرجية وآخر ما ذكره المساكن الآججية والبحرية، ومن خلال الأوصاف التي ذكرها فإن المساكن الرطبة والمساكن الآججية والبحرية هي الأفضل للسكن لأن هؤلاءهم معتدل ليس بشديد الحرارة ولا شديد البرودة، كما أن سكانها موصوفون بالسخنة-أي الحالة- الجيدة^{١٠}.

وتحدث ابن خلدون لما تكلم عما يجب مراعاته في أوضاع المدن فركز على ثلاثة أمور وهي دفع المضار وجلب المنافع وتسهيل المرافق، فقال: "اعلم أن المدن قرار تتخذه الأمم عند حصول الغاية المطلوبة من الترف ودواعيه، فتؤثر الدعة والسكن وتنوجه لاتخاذ المنازل للقرار، ولما كان ذلك للقرار وللمأوى ووجب أن يراعى فيه دفع المضار بالحماية من طوارقها، وجلب المنافع وتسهيل المرافق لها"^{١١}، ويؤكد القزويني على هذا بأنه عند حصول الهيئة الاجتماعية للناس فإنهم لو اجتمعوا في صحراء لتأذوا بالحر والبرد والمطر والريح، ولو تستروا بالخيام والحرقفات لم يأمنوا مكر اللصوص والعدو، ولو اقتصروا على الحيطان والأبواب كما نرى في القرى التي لا سور لها لم يؤمنوا صولة ذي بأس، فألمهم

الله اتخاذ السور والخندق والفصيل، فحدثت المدن والأقصار والقرى والديار¹². وعندما تناول ابن أبي الريبع عمارة البلدان فإنه قسمها إلى قسمين مزارع وأقصار، فأما المزارع فهي أصول المواد التي بها يقوم أود الخلق ويلزم فيها حقوق ثلاثة، الأولى لقيام مصالح المياه ليتفق بها القريب والبعيد، الثانية كف الأذى عنهم، لأن لا يشتغلوا بغير الزراعة، الثالثة تقدير ما يؤخذ منهم بحكم الشرع والعدل حتى لا ينالمون خوف ولا عسف، فإن حيف عليهم شيء من ذلك أو عسف بهم انعكس الصلاح إلى ضده.

وأما الأقصار وهي الأوطان الجامعة والمقصود بها خمسة أمور، أولها أن يستوطنها أهلها طلبا للدعة والسكن، ثانية حفظ الأموال فيها من الإستهلاك، ثالثها صيانة الحريم والخدم من الإنتهاك، رابعها التماس ما تدعو الحاجة إليه من متاع أو غيره، خامسها لا يتعرض للكسب وطلب المادة¹³.

ثم إن الملوك من الأمم الماضية لما أرادوا بناء المدن أخذوا آراء الحكماء في ذلك، فالحكماء اختاروا أفضل ناحية في البلاد وأفضل مكان في الناحية وأعلى منزل في المكان من السواحل والجبال ومهب الشمال، لأنها تفيد صحة أبدان أهلها وحسن أمزجتها، واحترزوا من الآجام والجزائر وأعمق الأرض فإنها تورث كربا وهمّا¹⁴.

يقول توفيق حمد عبد الجواب: "إن موقع المدينة الجغرافي الطبوغرافي يشكل عاملا من أهم العوامل لتكوين الشكل العماني للمدينة لنموذجها الوظيفي ولتحديد شخصيتها العمرانية، فالمدينة إما أن تكون ساحلية وذلك ما هو نادر

في التراث الإسلامي لجنة المسؤول عادة بالإبعاد عن الساحل لضرورات أمنية**، وثمة بالطبع حالات خاصة، و اختيار موقع كهذا يظهر حرص مؤسس المدينة على تأمين عامل الأمان وغالبية المدن بنيت على طريق التجارة وفي سفح جبل قرب واد خصيبي¹⁵. وعلى هذا فقد حدد ابن أبي الربيع ستة شروط لاختيار الموضع لإنشاء

مدينة وهي كالتالي:

- 1- سعة المياه المستعدبة، وذلك بأن تكون قرب نهر أو بحيرة آبار وعيون بحيث يأخذ الناس حاجاتهم من الماء عن قرب.
- 2- إمكان الميرة المستمرة، والميرة هي الطعام الذي يجمع للسفر ونحوه، وهو هنا يعني كل ما يصلح للإدخار ويكون بالكثرة بحيث لا يحتاج أهلها إلى جلبه من مكان آخر، واعتبر بما ذكر في سورة يوسف (الآية 65) فإن مصر توفر فيها أنداك هذا الشرط أما بلد يعقوب عليه السلام فلسطين فغاب عنها هذا الشرط مما اضطرهم للخروج للبحث عن الميرة.
- 3- اعتدال المكان وجودة الهواء، وهو شيء مهم لحياة الكائن الحي حتى لا تصيبه الأمراض.
- 4- القرب من المراعي والإحتطاب، لأن عيش الأقدمين إنما كان على الدواب يأكلون من لحومها ويشربون من ألبانها ويركبون ظهورها، فوجب توفير المراعي لها، وأيضا الإحتطاب لاستعماله في البناء وفي الطهي.
- 5- تحصين المنازل من الأعداء والذئار، بأن تكون لها أبواب متينة وأيضا تكون

أسوارها قوية ومرتفعة، بل لقد وجدت بعض الأحياء في المدينة الإسلامية بأبواب تغلق عليها وهي ما تسمى بالدروب *** وهذا أيضا يعد من التحصين.

6- أن يحيط بهم سور، فيجمع كل السكان بداخله بحيث لا يؤخذوا على غفلة وإذا كان سور حصينا متينا سميكا فهذا أكثر أمنا وأمانا¹⁶.

أما ابن الأزرق حين تكلم عما يجب مراعاته في أوضاع المدن فقد وضع أصلين مهمين وهما دفع المضار وجلب المنافع¹⁷، وهو في الحقيقة ينقل عن ابن خلدون حرفيًا إلا في القليل النادر، وابن خلدون في الحقيقة جعلها شروطاً ثلاثة، وقد سبق الإشارة إليها وهي دفع المضار وجلب المنافع وتسهيل المرافق، ثم شرحها شرحاً مفصلاً، ونحن ننقل عن ابن خلدون كلامه أما ابن الأزرق فمن أراد الرجوع إليه فإنه كما سبق وأن قلت ناقل عن ابن خلدون.

بالنسبة للحماية من المضار فيراعى لها أن يدار على منازلها جميعاً سياج أسوار، وأن يكون وضع ذلك في ممتنع من الأمكانية، إما على هضبة متوعرة من جبل، وإما باستداره بحر أو نهر حتى لا يصل إليها إلا بعد العبور على جسر أو قنطرة، فيصعب منها على العدو ويتضاعف امتناعها وحصتها، وما يراعى في ذلك الحماية من الآفات السماوية، طيب الهواء للسلامة من الأمراض، فإن الهواء إذا كان راكداً خبيثاً أو مجاوراً للمياه الفاسدة أو لمنفذ متعرجة أو لمروج خبيثة أسرع إليها العفن من مجاورتها، فأسرع المرض للحيوان الكائن فيها لا محالة، وهذا مشاهد، والمدن التي لم يراع فيها طيب الهواء كثيرة الأمراض في الغالب، ثم ضرب مثلاً على هذا بمدينة قابس التي لم يكن هواها طيباً فكثرت

فيها الأمراض، ولما كثرا ساكنوها توج هواها بحركة الناس فقل المرض، فلما هجرت ركود الهواء مجدداً ورجع إليها المرض.

أما جلب المنافع والمرافق للبلد فيراعى فيها أمور منها بأن يكون البلد على نهر أو بإزائها عيون ثرة، فإن وجود الماء قريباً من البلد يسهل على الساكن حاجته للماء وهو ضروري، فيكون لهم في وجوده مرفقة عظيمة عامة.

وما يراعى في المرافق في المدن طيب المداعي، فإذا كان قريباً طيباً كان ذلك أرفع بحالم ما يعانون من المشقة في بعده، وما يراعى أيضاً المزارع فإن الزروع هي الأقوات، فإن كانت مزارع البلد بالقرب منها كان ذلك أسهل في اتخاذه وأقرب في تحصيله، ومن ذلك الشجر للحطب والبناء، فإن الحطب يُتحذى كوقود للطبخ والإصطلاء والخشب ضروري للتسقيف، وقد يراعى أيضاً قربها من البحر لتسهيل الحاجات القاصية عن البلاد النائية، إلا أن ذلك ليس بمثابة الأول، وهذه كلها متفاوتة بتفاوت الحاجات وما تدعوه ضرورة الساكن¹⁸.

هذا فيما يخص اختيار الموقع لإنشاء مدينة، أما بالنسبة للتقسيم الداخلي للمدن وما هي الشروط الواجب توفرها، فقد ذكر بعضها القزويني، وجعلها ابن أبي الربيع ثانية شروط، قال القزويني بأن على الباني أن يتخذ للمدينة سورا حصيناً منيعاً، وللسور أبواباً عدّة حتى لا يتزاحم الناس بالدخول والخروج، بل يدخل ويخرج من أقرب باب إليه، واتخذوا لها قهندازاً لمكان الملك المدينة والنادي لاجتماع الناس فيه، وفي البلاد الإسلامية المساجد والجوامع والأسواق والخانات والحمامات، ومراسيل الخيل ومعاطن الإبل ومرائب الغنم، وتركوا

بقية مساكنها لدور السكان، فأكثر ما بناه الملوك والعظماء على هذه الهيئة، فترى أهلها موصوفون بالأمزجة الصالحة والصور الحسنة والأخلاق الطيبة، وأصحاب الآراء الصالحة والعقول الوافرة.^{١٩}

أما ابن أبي الربيع فقد حددتها في ثمانية شروط وهي كالتالي:

- 1- أن يسوق إليها الماء العذب ليشرب حتى يسهل تناوله من غير عسف، كما رأينا هذا من قبل.
- 2- أن يقدر طرقها وشوارعها حتى تتناسب ولا تضيق، حتى يسهل على الناس التنقل بحرية، كما يسهل أيضاً على الدواب المحملة السير والتقاطع بحرية دون أن تصادم، والمسالك في المدينة على أنواع منها الكبيرة ومنها المتوسطة ومنها الصغيرة، فالكبيرة كالحاج أو المحجات والشوارع والطرق، والمتوسطة كالآزقة والزنقات، والصغرى كالروابع والدروب، ولعل الواجب أن يكون عرض الطريق في المدينة سبعة أذرع (حوالي 3,50 م) مصداقاً لحديث النبي ﷺ ****.
- 3- أن يبني فيها جاماً للصلوة في وسطها ليقرب على جميع أهلها، وهنا نفرق بين الجامع ومساجد الأحياء، فقد وجد في المدن الإسلامية في الغالب مسجد جامع واحد وعدة مساجد أحياء بحيث أن كل حي له مسجده الخاص به ويجتمعون كلهم في المسجد الجامع أو الجامع لتوحيد الأفكار والرؤى والصفوف.
- 4- أن يقدر أسواقها بحسب كفايتها لينال سكانها حوائجهم عن قرب، فالأسهل في المدن الإسلامية الأولى أن السوق كان له فراغ أمام المسجد الجامع ولما توسيع المدن ظهرت الأسواق المتخصصة في دروب خاصة بها.

5- أن يميز بين قبائل ساكنتها بأن لا يجمع أضداداً مختلفة متباعدة، وذلك بأن يجعل كل قبيلة في حي خاص بها لها مساجد أحياها ولها حواناتها وأحياناً لها مقابرها الخاصة بها، ويجمعهم المسجد الجامع، كما كان ذلك في المدن الأولى التي

بنوها المسلمون كالكوفة والقيرة وان ****

6- إذا أراد سكانها فليسكن أفسح أطرافها وأن يجعل خواصه كنفا له سائر جهاته، فقد لا يأمن الإنسان ولا يطمئن إلا لقرابته وعشيرته والموالين له، بل أحياها وجد في بعض المدن قلعة أو حصن لمكان السلطان مع حاشيته داخل سور المدينة.

7- أن يحيطها بسور خوف اغتيال الأعداء لأنها بحملتها دار واحدة، ولا يبني السور إلا بعد أن تستقر كل قبيلة في مكانها وتترك فراغات (رحاب) بينها لمن أراد السكن فيما بعد، أو لإمكانية اتساع المدينة، ثم يبني السور الذي يضم كل السكان.

8- أن ينقل إليها أهل العلم والصناعات بقدر الحاجة لسكانها حتى يكتفوا بهم ويستغنوا عن الخروج إلى غيرها، لأن الناس يحتاجون لأهل العلم الذين يعلموهم ويتقوهم ويعكمون بينهم حين النزاع، كما أنهم يحتاجون أيضاً للصناعات للمأكولات والملابس والسكن وما يقيم حياتهم، فإن لم يتتوفر هذا فلا عبرة بسكنى المدينة، واعتبر ذلك بعواصم القرون الماضية فقد كان الناس يأتون إليها لطلب العلم ولطلب المعاش، بل هذا ما يزال إلى الآن في المدن الكبرى مقارنة مع القرى الصغيرة النائية.²⁰

لقد اتضح لنا في هذا المقال أن مفكري الإسلام وضّحوا المعنى الإصطلاحي للمدينة وأكدوا على أن المجتمع الإنساني ضرورة لابد منها بسبب أن الإنسان لا يمكنه أن يحصل على الغذاء بمفرده وخاصة ذلك الغذاء الذي يتطلب منه جهداً كبيراً للإنتفاع به كالزرع، كما أنه بحاجة إلى اللباس والمسكن والجماع لبقاء نوعه والعلاج والدفاع عن نفسه، لذلك وجب عليه المجتمع، ثم إن هذا المجتمع إنما يكون في منطقة تصلح للسكن وقد حدد المفكرون لذلك شروطاً، وبينوا سلبية المناطق التي لم تُختبر بعناية، ثم إن الناس إذا اختاروا المنطقة المناسبة لابد لهم من أمور ضرورية للإستقرار، وقد بسط هؤلاء العلماء الكلام عن تلك الضوابط، كتوفر الماء واتساع الطرق وتعددتها وجود المسجد الجامع ومساجد الأحياء مع ضرورة وجود السوق، وأن يُنزل كل قبيلة في حيٍ خاصٍ بها، وأنه إذا سكنتها فإنه يختار أفسح مكانٍ بها ويجعل خواصه محظيين به، كما يجب عليه أن يحيط المدينة بسور وأن ينقل إليها أهل العلم والصنائع الذين تزدهر المدينة بهم علمياً وصناعياً وبمعنى آخر تزدهر حضارياً.

أهواه من

^١ عبد الرحمن بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ط3، ج13، دار صادر بيروت-لبنان، 1414هـ/1994م، ص402.

^٢ مصطفى شاكر، المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط1، الكويت، 1988/1408هـ، ص30.

^٣ محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، ط1، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1419هـ/1999م، ص17.
وانظر: مصطفى شاكر، مرجع سابق، ص29.

^٤ عبد الباقى إبراهيم، المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر الجديدة، مصر، دط، دت، ص76-77.

* - الأنس، وذلك أن الإنسان إنسان بالطبع وليس بوحش ولا نفور، ومنه اشتقت اسم الإنسان، وليس كما قال الشاعر: سميت إنسانا لأنك ناسي، ظنا منه أنه مشتق من النسيان فهو غلط منه وينبغي أن يعلم أن هذا الأنس الطبيعي في الإنسان هو الذي ينبغي أن نحرض عليه ونكتبه مع أبناء جنسنا حتى لا يفوتنا مجهدنا واستطاعتني فإنه مبدأ الحجات كلها، انظر:

- الشيخ طه الولي، المساجد في الإسلام، ط1، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، 1409هـ/1988م، ص150-151.

^٥ انظر: زكريا محمد بن محمود القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1380هـ، ص07.

- أحمد بن محمد بن أبي الريبع، سلوك المالك في تدبير المالك، دراسة وتحقيق ناجي التكريتي، ط1، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1978م، ص136.

- عبد الرحيم بن خلدون، المقدمة، وهي مقدمة كتابه المسمى كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1413هـ/1993م، ص33.

^٦ انظر: القزويني، مصدر سابق، ص8. ابن أبي الريبع، مقدمة كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1978م، ص136.

- ابن أبي الريبع، مصدر سابق، ص136.

- ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34.

⁷ ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34.

⁸ القرزويني، مصدر سابق، ص 08.

⁹ ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34. وانظر كلاماً مشابهاً في الصفحة 284 من كتابه.

¹⁰ القرزويني، مصدر سابق، ص 08.

¹¹ ابن خلدون، مصدر سابق، ص 273.

¹² القرزويني، مصدر سابق، ص 08.

¹³ ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص 151-152.

¹⁴ القرزويني، مصدر سابق، ص 08.

** - كما فعل عقبة بن نافع لما بنى القiroوان، فقد بنيت على بعد ستة وثلاثين ميلاً من البحر المتوسط

ونحو ميل من تونس، أنظر:

- حسن الوزان، وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي و محمد الأخضر، ط 2، ج 2، دار الغرب الإسلامي،

1983م، ص 87. ولقد قال عقبة لأصحابه ميررا اختاره ذلك الموقع لما أرادوا لها مكاناً قرب البحر قال:

إني أخاف أن يطرقها صاحب القسطنطينية وبهلوكها، ولكن اجعلوا بينها وبين البحر ما لا يدركها معه

صاحب البحر، أنظر:

- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ط 2، ج 1، تحقيق ومراجعة ج.س.

كولان وليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت-لبنان، 1983م، ص 19.

- عز الدين أبوالحسن علي بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 3، دار

بيروت للطباعة النشر، بيروت، 1380هـ/1965م، ص 456.

¹⁵ توفيق حمد عبد الجواد، العمارة الإسلامية فكر وحضارة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1987م، ص 300-301.

*** - الدرب هو المدخل بين جبلين والجمع دروب، وليس أصله عربياً، والدرب تستعمله في معنى

الباب، فيقال لباب السكة درب وللمدخل الضيق درب، لأنه كالباب يفضي إليه، والدرب هو الباب

الذي يجعل على فم السكة...، وقد انسحب مصطلح "الدرب" فأصبح يطلق على الطريق كلها التي

يعلق عليها. أنظر:

- عبد الستار عثمان، الإعلان بأحكام البيان لابن الرامي دراسة أثرية معمارية، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية-مصر، 1408هـ/1988م، ص165-166، وأنظر:
- ابن منظور، مصدر سابق، ج1، ص374.
- المعلم بطرس البستاني، محيط الخيط، قاموس مطول للغة العربية طبعة جديدة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1987م، ص274.
- عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ط1، بيروت-لبنان، 1408هـ/1988م، ص184.
- ¹⁶ ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص152. بتصرف.
- ¹⁷ ابن الأزرق، بدائع السلك في طبائع الملك، PDF. www.al-mostafa.com، ص356-357.
- ¹⁸ ابن خلدون، مصدر سابق، ص274-275. وقد ذكر ابن جبير شرطين لبناء المدن لما تكلم عن مدينة حلب قال: ومن كمال خلالها المشترطة في حصانة القلاع أن الماء نابع وقد صنع عليه جبان، فهما يبعان ماء، فلا تخاف الظمام أبد الدهر، والطعام يصبر فيها الدهر كله، وليس في شروط الحصانة أهم ولا أكدر من هاتين الخلتين، ابن جبير، الرحلة، ص226.
- ¹⁹ القزويني، مصدر سابق، ص08.
- **** فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة أذرع" وأنظر:
- زكي الدين عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط1، طبعة جديدة منقحة ومزيدة، دار بن عفان- المملكة العربية السعودية، المكتبة الإسلامية-عمان، قصر الكتاب-البلدة، 1411هـ، ص251.
- ***** - أنظر عن مدينة الكوفة: أبو جعفر محمد بن حرير الطبراني، تاريخ الأمم والملوک، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1417هـ/1997م، ص480.
- حسن عبد الحميد، الفتح الإسلامي في العراق والجزيرة، ط2، دار شفيق بغداد، 1961م، ص174-175.
- YAKOUBI, LES PAYS, Traduit par Gaston wiet, Imprimerie De L'Institut Français D'Archéologie Oriental, Le Cair, 1946, P144.
- وانظر عن مدينة القيروان:
- إسماعيل العربي، المدن الغربية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص239-240.
- موسى لقبال، المغرب الإسلامي، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع-الجزائر، 1981م، ص29.

²⁰ ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص154. بتصريف.

وقد ساق بعض هذه الضوابط الفرستائي فقال: وإن أرادوا أن يحدُّثوا مترلاً في أرضهم ويجاورهم أراضي غيرهم فالذي يجب أن يفعلوه في هيئة المترل أن يجعلوا له أربعة أبواب، و يجعلوا فيه شارعين من الشرق إلى الغرب شارع، ومن القبلة إلى الشمال شارع، وينفذون طرق الدور إلى الشارع من غير مضرة لأحد على جاره، وهذا فيما حواه المترل، والذي يجب للمترل من الطرق أربعة، قبلي وشرقي وجibli وغربي، ومنهم من يقول يجعلون له الصسا والدبور والجنوب والشمال، ومنهم من يقول يجعلون له طريقاً إلى الفحص لرعايهم، وطريقاً إلى الجبل وطريقاً إلى الماء وآخر إلى السوق، وإن كفاهم أقل من هذا فلهم ذلك، وإن احتاجوا إلى خمسة طرق أو أكثر فيما لا غنى لهم عنه ولا بد لهم منه فلهم ذلك كلها، سواءً في هذه المعاني أرجعوا لهم إلى ناحية واحدة أو افترقت، فكل ما لا بد لهم منه يدركونه ويحدثونه، أنظر:

- أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر التفوسى الفرستائي، القسمة وأصول الأرضين، كتاب في فقه العمارة الإسلامية، تحقيق وتعليق وتقديم الشيخ بكر بن محمد الشيخ بلحاج ومحمد صالح الناصر، ط2، مزيدة ومنقحة، المطبعة العربية جمعية التراث القرارة-غرداية، 1418هـ/1997م، ص119-120.

ثم ذكر كيفية بناء القصر-يعنى الصحراوى- من تحديد الأرض وتقسيم المنازل فيه وكيفية البناء ونظامه وأقفال البوابة والشرفات والساحة والبئر والبيوت، أنظر:

- الفرستائي، مصدر سابق، ص192-198.